## تؤدّى الصّلاة على انفراد وجوباً.

## حضرة بهاءالله:

ا - "كتب عليكم الصّلو'ة فرادى قد رفع حكم الجماعة إلاّ في صلو'ة الميّت إنّه لهو الآمِرُ الحكيم " (الكتاب الأقدس - الفقرة + 1)



## بيت العدل:

1-1 رفع الكتاب الأقدس حكم الصّلاة جماعة، أي الصّلاة وفقا لمراسيم معيّنة، كما هو الحال في صلاة الجمعة مثلا. وصلاة الميّت (انظر الشّرح رقم 10) هي الصّلاة الوحيدة الّتي تقام جماعة في الشّريعة البهائيّة، ويتلوها أحد الحاضرين دون أن يشترط فيه منزلة أو مرتبة خاصّة، ويقف باقي المصلّين منصتين في خضوع وخشوع، ولا ضرورة فيها لاستقبال القبلة (سؤال وجواب 85).

أما الصّلوات اليوميّة الثّلاث فينبغي أداؤها على انفراد، لا جماعة. ولا توجد طريقة خاصّة لتلاوة الأدعية والمناجاة، ولكلّ الحريّة في تلاوتما على انفراد أو مع آخرين. وقد بيّن حضرة وليّ أمر الله في هذا الخصوص أنّه:

"... رغم الحريّة المتروكة لأحباء الله في اتباع ما تميل إليه نفوسهم... ينبغي عليهم أن يأخذوا أقصى الحذر لئلاّ تكتسب أيّ طريقة يتبعونها، طابعا جامدا وتصبح طقسا، ورسما ملزما. وهذا أمر ينبغي أن يضعه أحباء الله نصب أعينهم حتى لا ينحرفوا عن النّهج المبيّن الّذي رسمته التعاليم الإلهيّة". [مترجم]

(الكتاب الأقدس - الشرح ١٩)

